

رئيس الهيئة

قرار رقم ٣٢٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠٢٣

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة تشب لتأمینات الحياة - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
رحاب جمال سعيد السيد	٢٩٢٢٧	تشب لتأمینات الحياة - مصر	٢٨٨٠١٠١١٩٠٤٨٦٤
محمد رضا احمد الخشن	٤٤٠٣٨	تشب لتأمینات الحياة - مصر	٢٩٢١٢١٣١٦٠١١٩٧
شيرين سليمان الشربيني احمد عودة	٤٧٣٢٦	تشب لتأمینات الحياة - مصر	٢٨٤١٠٢٨٨٨٠٠١٦١
وانل احمد اسماعيل السيد	٢٨٤٥١	تشب لتأمینات الحياة - مصر	٢٨٢١١١٧٠١٠٤٩٩١

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح